



«البلدية» تطلق ترخيص المخيمات اليوم.. و«البيئة»: الالتزام بالضوابط وإلا..

العنزي لـ «الأخبار»: نتحفظ على أي محاولة لعرقلة تطبيق لائحة تنظيم المخيمات.. وغرامة بين 50 و5000 دينار على المخالفين

دارين العلي



محمد العنزي

قال نائب المدير العام للشؤون الفنية في الهيئة العامة للبيئة م.محمد العنزي ان الهيئة أكدت الاستمرار في الإجراءات المنظمة لعملية الترخيص لهذا العام، وتشدد على وجوب تطبيقها وتحفظ على أي محاولات لعرقلة البلدية في تطبيق هذه اللائحة، مشدداً على أن الهيئة لن تتساهل أبداً في تطبيق مواد القانون البيئي رقم 42 على 2014 في حال مخالفة الاشتراطات البيئية التي وضعتها الهيئة بالتنسيق مع البلدية ووافق عليها المجلس البلدي.

زيارات ميدانية دائمة لرصد المخالفات والتأكد من الالتزام بتطبيق المعايير والاشتراطات

البطاقة المدنية وتحديد الموقع ودفع التأمين وتعهد بالالتزام بالضوابط أبرز إجراءات ترخيص الترخيم

مبلغ التأمين 50 ديناراً غير مستردة و300 دينار تسترد بعد انتهاء الموسم

وفق المعايير الموضوعية، وأوضح ان ادارة رصد السواحل والتصحر في الهيئة العامة للبيئة ممثلة بقسم التصحر ستقوم بمراقبة الوضع البيئي خلال موسم الترخيم لرصد التعديات والتنسيق مع الجهات المختصة، وسيتم من خلال برنامج الرصد والمراقبة دراسة وتقييم أثر إقامة المخيمات على تدهور البيئة البرية أثناء وبعد موسم الترخيم ورصد المخيمات القائمة في الأماكن الممنوع فيها الترخيم ورصد التعديات على البيئة البرية بمواقع الترخيم وتقييم مدى الالتزام بتطبيق الاشتراطات الخاصة بتنظيم أعمال ومواقع الترخيم.

وأكد العنزي أن قسم التصحر سيقوم برصد وتقييم مواقع المخيمات أثناء وبعد موسم الترخيم عن طريق جمع البيانات الخاصة بالتربة والمتنقلة في قياس سرعه تسرب المياه بالتربة ومقاومة التربة للاختراق ونسبة الغطاء النباتي، حيث يتم تمثيل هذه البيانات التي تم جمعها خلال الزيارات الميدانية في جداول إحصائية وعمل رسوم بيانية إحصائية تحليلية لها توضح المناطق المتأثرة بتأثير شديد من الأنشطة البشرية واقلها تأثيراً، وايضا يتم قياس كثافة الغطاء النباتي لمعرفة درجة تدهور الغطاء النباتي الذي يؤثر سلباً على الحيوانات الصحراوية المعتمدة في غذائها على الحشوي المائي في هذه النباتات وايضا له تأثير سلبي على تماسك حبيبات التربة والذي بدوره يؤدي إلى تعرية التربة وتدمير جحور الحيوانات الصحراوية مما يعني تدمير الحياة الفطرية، وإحداث خلل في الأتزان البيئي، فضلاً عن انبعاث كميات هائلة من الملوثات الغازية والغبير في هواء الصحراء.

المخيمات الربيعية وتحديد المواقع الخاصة بالتخييم والاشتراطات المتعلقة بها والتي من المقرر أن تتابعها الهيئة العامة للبيئة كجهة مراقبة لتطبيق الاشتراطات سواء من قبل البلدية أو من قبل اصحاب المخيمات. ووضعت البلدية عدة اجراءات للترخيم وعدد من الضوابط والاشتراطات بالتعاون مع الهيئة العامة للبيئة والتي من شأنها وقف التدمير البيئي الذي تتعرض له مختلف مناطق التخييم على مدى الموسم، وبرز مستجدات قرار تنظيم المخيمات بالإضافة الى تحديد المواقع يأتي بند التأمين اذ سيتم تحصيل مبلغ وقدره 50 ديناراً كرسوم ترخيص الموقع لكل مخيم ربيعي لا يستتره، كما يتم استيفاء تأمين قدره 300 دينار يسترد بعد إزالة المخيم ونظافة الموقع.

المخيمات الربيعية وتحديد المواقع الخاصة بالتخييم والاشتراطات المتعلقة بها والتي من المقرر أن تتابعها الهيئة العامة للبيئة كجهة مراقبة لتطبيق الاشتراطات سواء من قبل البلدية أو من قبل اصحاب المخيمات. ووضعت البلدية عدة اجراءات للترخيم وعدد من الضوابط والاشتراطات بالتعاون مع الهيئة العامة للبيئة والتي من شأنها وقف التدمير البيئي الذي تتعرض له مختلف مناطق التخييم على مدى الموسم، وبرز مستجدات قرار تنظيم المخيمات بالإضافة الى تحديد المواقع يأتي بند التأمين اذ سيتم تحصيل مبلغ وقدره 50 ديناراً كرسوم ترخيص الموقع لكل مخيم ربيعي لا يستتره، كما يتم استيفاء تأمين قدره 300 دينار يسترد بعد إزالة المخيم ونظافة الموقع.

يقوم طالب الترخيص بالتوقيع على اقرار وتعهد بالتقيد والالتزام بكل الضوابط والاشتراطات المقررة لحماية البيئة ونظافة الموقع، واصدار ترخيص وفقاً للنموذج المعد لذلك (أفراد - جهات).

دفع التأمين

بعد انتهاء موسم الترخيم يمكن لصاحب المخيم استرداد مبلغ التأمين عبر: 1 - مراجعة صاحب العلاقة مركز نظافة البلدية التابع له المخيم. 2 - الكشف على الموقع من قبل مركز نظافة البلدية المختص.


مؤسسات الدولة ومن في حكمهم طالبة الترخيم مع احضار تفويض من الجهة لمن ينوب عنها بالتوقيع، الحصول على موافقة الادارة العامة للاطفاء للتأكد من استيفاء اشتراطات وعوامل الامن والسلامة منعا لحدوث حرائق (الجهات والهيئات)، التوجه لإدارة النظافة العامة واشغالات الطرق (مراقبة اشغالات الطرق) بفرع البلدية التابع له موقع التخييم لإتمام اجراءات الترخيص، وتحديد الموقع يتم وفقاً للنموذج المقرر من البلدية.

يقوم طالب الترخيص بالتوقيع على اقرار وتعهد بالتقيد والالتزام بكل الضوابط والاشتراطات المقررة لحماية البيئة ونظافة الموقع، واصدار ترخيص وفقاً للنموذج المعد لذلك (أفراد - جهات).

إجراءات استرداد مبلغ التأمين

بعد انتهاء موسم الترخيم يمكن لصاحب المخيم استرداد مبلغ التأمين عبر: 1 - مراجعة صاحب العلاقة مركز نظافة البلدية التابع له المخيم. 2 - الكشف على الموقع من قبل مركز نظافة البلدية المختص.

- 3 - تزويد صاحب العلاقة بشهادة نظافة ومن ثم استرداد قيمة التأمين.
- الضوابط والاشتراطات الخاصة بموسم التخييم 2014/2015
- على كل من سيتقدم بطلب الترخيص مراعاة الضوابط والاشتراطات التي ستراقبها الهيئة العامة للبيئة كجهة مراقبة لعملية التخييم وهي كالاتي:
 - 1- الالتزام بإقامة المخيمات الربيعية خلال الفترة المسموح بها فقط والتي تبدأ من 1 نوفمبر وحتى 31 مارس من كل عام.
 - 2 - إقامة المخيمات الربيعية بالمناطق المحددة من قبل بلدية الكويت مع ضرورة الابتعاد عن مواقع الحمميات.
 - 3 - أن يتم ترك مسافة 100م بين كل مخيم وآخر بحيث يكون كل مخيم مستقل عن المخيمات الأخرى.
 - 4- الابتعاد عن خطوط الضغط العالي والطرق الدائرية والسريعة ومناطق ومباني الخدمات العامة (الهاتف - الكهرباء - النفط - محطات الوقود) بمسافة لا تقل عن 500م.
 - 5- الابتعاد عن حدود المنشآت العسكرية والمحميات الطبيعية مسافة لا تقل عن 500م.
 - 6- التوقيع على تعهد بتوفير عوامل الأمن والسلامة للإدارة العامة للإطفاء لضمائم عدم حدوث الحرائق وفقاً لاشتراطات الادارة العامة للإطفاء).
 - 7 - عدم السماح بإقامة أي منشأة بمواد البناء الانشائية.
 - 8 - عدم السماح بعمل أي أسوار أو سواتر ترابية لتحديد المخيم.
 - 9 - حظر استغلال المخيمات بغرض التاجير للغير أو استغلالها لغير الغرض المخصص من أجله.
 - 10 - حظر تبليط المخيم بالإسفلت أو الإسمنت أو بأي مواد أخرى ضارة بالبيئة أو تسويتها بالمكائن الثقيلة.
 - 11 - يحظر بغير ترخيص من البلدية تجريف التربة أو اجراء أي حفر في الطرق العامة والميادين.
 - 12 - حظر ممارسة الباعة المتجولين لنشاطهم في مناطق التخييم.
 - 13 - عدم السماح بتواجد الأليات الإنشائية في أماكن التخييم.
 - 14 - يسمح للجهات والهيئات الحكومية ومؤسسات الدولة ومن في حكمهم بموقع التخييم مساحه 5000م2.
 - 15- ألا تزيد مساحة المواقع الخاصة بالنسبة للمخيمات الخاصة عن 1000م2 لكل مخيم.
 - 16- أن يتم الفصل بين المواقع المخصصة للعوائل عن العزب تحت إشراف وزارة الداخلية والبلدية.
 - 17- عدم إلقاء النفايات السائلة أو الصلبة أو الغازية أو ردمها أو حرقها في موقع المخيم مع ضرورة التخلص منها بالطرق الآمنة بيئياً، وذلك في المواقع المحددة من قبل البلدية.
 - 18 - حظر ممارسة أي أنشطة أو تصرفات أو أعمال يكون من شأنها إتلاف أو تدهور البيئة الطبيعية أو الإضرار بالحياة البرية أو المساس بقيمتها الجمالية أو الأيكولوجية.
 - 19 - حظر صيد أو قتل أو إمساك أو جمع أو إيذاء أو المساس بجميع الكائنات الفطرية أو بصغارها أو بيضها أو أعشاشها أو ملاحجتها.
 - 20- حظر ممارسة الرعي داخل مناطق التخييم.
 - 21 - التقيد بخطط الطرق الممهدة من قبل الجهات المختصة.
 - 22 - يحق لطلاب الترخيص الحصول على مخيم في موقع واحد من كل المواقع المحددة للتخييم من قبل البلدية.
 - 23- يقوم صاحب المخيم بنقل المخلفات والنفايات إلى المواقع المحددة من البلدية.
 - 24 - يقوم طالب الترخيص بالالتزام بوضع بيانات الترخيص الصادر له بمكان بارز بالمخيم لسهولة الاستدلال على الموقع المرخص من جهات الدولة المعنية.
 - 25- يتم تحصيل مبلغ وقدره 50 ديناراً كرسوم ترخيص الموقع لسكل مخيم ربيعي لا يسترد، كما يتم استيفاء تأمين قدره 300 دينار يسترد بعد إزالة المخيم ونظافة الموقع.



مواقع التخييم

شهادة نظافة المخيم

ترخيص مخيم ربيعي موسمي للأفراد

إقرار وتعهد قبل استلام المخيم